المعارضة البرلمانية بالمغرب: قراءة في المنظور القانوني والممارسة

The Parliamentary Opposition in Morocco: a Reading in the Legal Perspective and Practice

أ. **محمد أبغي**: باحث في العلوم السياسية والقانونية، مختبر دراسات دول البحر الأبيض المتوسط، الكلية المتعددة التخصصات الناظور، جامعة محمد الأول، المغرب

Mr. Mohammed Abghi: Researcher in Political and Legal Sciences, Mohammed I University, Multidisciplinary Faculty, Nador, Mediterranean Studies Laboratory, Morocco.

DOI: https://doi.org/10.56989/benkj.v4i8.1233

الملخص:

يناقش هذا الموضوع التحول السياسي والدستوري للمعارضة البرلمانية في النظام السياسي المغربي، وما أفرزته التحولات التي عرفها المغرب خلال خمسين سنة في ظرفية تاريخية اجتماعية واقتصادية وسياسية، من تطور المفاهيم والمؤسسات وعلاقتها بالبناء الديمقراطي وتأسيس الدولة المعاصرة، كما يطرح كذلك أهم الجوانب القانونية للنصوص الدستورية التي وقعت على الاعتراف بالمعارضة كمؤسسة قائمة ومكون أساسي وجوهري في الحياة السياسية والمجال السياسي العام، بالإضافة إلى تبيان واقع المعارضة البرلمانية وممارستها في ظل الوثيقة الدستورية. توصلنا من خلال هذه الدراسة إلى أن التفضيل الدستوري الذي حظيت به المعارضة البرلمانية المغربية لسنة 2011 (الدستور المغربي لفاتح يوليوز 2011، 2011)، بالرغم من الاعتراف القانوني بوجودها المادي باعتبارها شريكا ومكونا جوهريا في عملية البناء الديمقراطي بالمغرب، والذي بدوره يتطلب تفاعلا وتجاوبا مع كل القوى السياسية والاجتماعية لتحقيق الاستقرار السياسي، فممارسة المعارضة البرلمانية والاعتراف لا تقدم ولا تأخر في سبب وجودها بسبب عدم وجود إرادة حقيقية فعلية تتمثل في استيعاب حرارة مكانتها السياسية وقوتها داخل المشهد السياسي، والسبب الثاني هو عدم تفعيل وظائفها الكاملة داخل النسق السياسي البرلماني في محاولة للاستيلاء عليها وعلى حقوقها التاريخية، وكذلك إلى جانب وجود علاقات دائمة متوترة مع المؤسسات الرسمية التي يطبعها في الغالب الصراع والندية.

الكلمات المفتاحية: المعارضة البرلمانية – المشهد السياسي – الدستور – الديمقراطية –

Abstract:

This topic discusses the political and constitutional transformation of the parliamentary opposition in the Moroccan political system, and the transformations that Morocco has known over the past fifty years in a socio-economic and political historical context, the development of concepts and institutions and their relationship to Democratic construction and the establishment of the modern state. It also presents the most important legal aspects of the constitutional texts that signed the recognition of the opposition as an existing institution and as a basic and essential component in political life and the public political sphere, in addition to showing the reality of the parliamentary opposition and its practice under the constitutional document. Through this study, we have found that the constitutional preference enjoyed by the Moroccan parliamentary opposition in 2011, despite the legal recognition of its physical existence as a partner and an essential component in the process of Democratic construction in Morocco, which in turn requires interaction and responsiveness with all political and social forces to achieve political stability, the practice of parliamentary opposition and recognition is neither advanced nor delayed, and also besides there are always tense relations with official institutions, which are mostly marked by conflict and club. The study also highlights the extent of the difficulties posed by the Parliamentary Opposition system and its position within the Moroccan political system, which is characterized by managing complex processes within the Moroccan political scene and controlling the balance of power and the outcomes of the democratic process.

Keywords: Parliamentary opposition-political scene-Constitution-democracy

المقدمة:

احتلت المعارضة البرلمانية في الأنظمة الدستورية مكانة مهمة جدا في الحياة السياسية والدستورية، وذلك بتمتع المعارضة بحقها السياسي والدستوري الديمقراطي في العمل كمعارضة، وإحاطة ذلك الحق بالضمانات القانونية والتشريعية، ضمن إطار كفالة الحقوق المدنية والسياسية للمواطنين، بل يجري أكثر من ذلك السعي إلى تمكين المعارضة من حق وجودها ومن حرية العمل السياسي لصون المجال السياسي من الاضطرابات ومدّها بأسباب الاستقرار.

فالمعارضة البرلمانية تعد ركيزة للنظام الديمقراطي وجزءا من طبيعة النظم البرلمانية، وشرطا أساسيا لترسيخ التوازن داخل المؤسسات البرلمانية، من خلال التحولات التي شهدتها الظاهرة الحزبية في الديمقراطيات الراسخة من دمقرطة الأنظمة الاستبدادية وإعادة الفهم الجديد للديمقراطية وللبرلمان ومبدأ فصل السلطات من خلال إصلاحات دستورية كان من أهمها التعديل الدستوري لسنة 2011، الذي استحدث مجموعة من المبادئ والأحكام والحقوق التي تجلت في تحقيق العدالة الاجتماعية وتشجيع الديمقراطية التشاركية وضمان حرية التظاهر السلمي، ثم الاعتراف بحقوق المعارضة البرلمانية في الوجود باعتبارها مكونا أساسيا في الحياة السياسية البرلمانية المغربية.

ففي العديد من النماذج البرلمانية المقارنة نجد أنها اعتمدت إجراءات دستورية لمأسسة المعارضة البرلمانية، حيث إن النظام البريطاني يعترف بالمعارضة كمؤسسة من مؤسسات النظام السياسي، فمنذ عام 1937 أصبح رئيس حكومة الظل يتقاضى تعويضات مادية من الدولة مقابل ترأسه لهذه الحكومة مما يدل على المهمة التي يضطلع بها، حيث لا يضع مجلس العموم جدول أعماله إلا بعد استشارة المعارضة البرلمانية، أما على مستوى المغرب فتعتبر دسترة حقوق المعارضة البرلمانية خطوة نحو تكريس مأسسة المعارضة البرلمانية وكذا تمكينها من آليات العمل البرلمانية لتعزيز دورها ومكانتها داخل النسق البرلماني، فالمشرع المغربي خصص للمعارضة البرلمانية في مقتضيات الوثيقة الدستورية مكانة متميزة تضمن لها العديد من الحقوق تسمح لها القيام بمهامها التمثيلية داخل الحياة السياسية البرلمانية، ويتجلى ذلك الحق في المشاركة الفعلية في مسطرة التشريع ومراقبة عمل الحكومة عن طريق ملتمس الرقابة ومساءلة رئيس الحكومة والمساهمة في الدبلوماسية البرلمانية إلى جانب رئاسة اللجان المكلفة بالتشريع، فالتفضيل الدستوري الذي حظيت به المعارضة البرلمانية دون غيرها يعد اعترافا بوجودها المادي باعتبارها شريكا في عملية بناء الديمقراطية التي تتطلب تفاعل كل القوى السياسية والاجتماعية.

فالإشكالية التي نحن بصدد دراستها هل تحيلنا على الإفرازات الدستورية والقانونية لمكانة المعارضة البرلمانية داخل الهندسة الدستورية وأبعاد مأسستها داخل النسق البرلماني، وواقع

المعارضة وسيرورة ممارستها؟ أم أنه مجرد احتواء واستيلاء قانوني على المعارضة؟ وهو ما يستدعي منا طرح هذه الإشكالية التالية:

هل استطاعت المعارضة البرلمانية الاستفادة مما أقره دستور 2011؟ وهل انعكست الوضعية القانونية التي تم إقرارها على مستوى الممارسة؟ فمن خلال هذه الإشكالية التي اعتمدناها في الموضوع سيتم توظيف المنهجية التاريخية لمعرفة السيرورة التاريخية لظهور المعارضة البرلمانية بالمغرب ومحطاتها المهمة، إلى جانب المنهج القانوني التحليلي لتفكيك النصوص القانونية المنظمة لوضعية المعارضة وحقوقها الدستورية.

وبهذا المعنى تصبح المعارضة قوة توازن ضرورية في المجال السياسي والدستوري بوصفه مجالا عموميا، وليس عبئا على السلطة السياسية أو الحكم ومصدر ازعاج لها، كما هو الشأن في الدول العربية والإفريقية وخاصة النموذج المغربي الذي سنحاول استدراج بعض الأفكار لفهم التحولات السياسية والدستورية التي جرت منذ سنة 2011 مع طرح أهم التمثلات السياسية للمعارضة قبلا، مع إثارة حقيقة واقع المعارضة البرلمانية.

المبحث الأول: المعارضة معادلة ثبات أم تغير

إن التاريخ الاجتماعي والسياسي والدستوري للمعارضة بالمغرب يمكن أن يقرأ من خلال النظر في صيغ الجمع والطعن والتعبئة والصراعات السياسية ومن خلال المواجهة المثيرة للجدل التي تميزت بين المعارضة والنظام السياسي المغربي، الذي ظل يعكس توازن القوى لصالحه وفق العمليات التي استطاع تدبيرها طيلة هذه الفترة من التاريخ (منذ سنة 1962 إلى 1996) التي اتسمت فيها الحياة السياسية والدستورية بإخلال التوازن بين السلط، فالتحول السياسي والدستوري في تاريخ المغرب كأفكار ومنظومة قوانين تعكس التحولات التي عرفها المغرب خلال خمسين سنة في ظرفية تاريخية واقتصادية واجتماعية أنتجت دستور 1962 والتعديلات الأربعة التي لحقته، وبتطور المفاهيم والمؤسسات وعلاقتها بالبناء الديمقراطي وتأسيس الدولة الحديثة.

فالمعارضة أصبحت ذات هندسة متغيرة يتم إعادة اختراعها وتكييفها وفقا لقضايا الوضع والتحولات السياسية والاجتماعية وكذا العلاقات السائدة داخل النسق السياسي بين مختلف القوى السياسية، وكذلك ما عانته المعارضة بسبب المواجهة مع النظام السياسي المغربي، الذي بين القدرة على تدبير الأزمات السياسية وتعزيز موقعه بين أحجار وقواعد اللعبة السياسية، وكذا ازدواجية تعاطي النظام السياسي المغربي مع معارضيه من المعارضة/التوافق ومن الإقصاء/الاحتواء، حيث كانت التنظيمات السياسية التي تبدي قبولها بقواعد اللعبة السياسية تقابل بالاعتراف والعكس يطال قوى المعارضة (Myriam Catusse, 2013)

المطلب الأول: المعارضة ونظام المواجهة المثيرة للجدل

لعل من يستقرئ تاريخ الصراع السياسي والاجتماعي بالمغرب، يلاحظ أن النظام السياسي من خلال تجاربه السابقة بيّن القدرة على تدبير المشهد السياسي وأزماته، وتعزيز موقعه بين أحجار وقواعد العملية السياسية، من خلال تعاطيه مع التنظيمات السياسية وخاصة المعارضة منها، وإعادة هيكلة المشهد السياسي للحفاظ على المنافسة الدائمة في المجال السياسي.

فالمعارضة في التجربة المغربية لم تقترن كثيرا بنعت –البرلمانية– بل كان التمييز يتم بين منطق معارضة داخل فضاء الشرعية ومعارضة خارج القواعد الرسمية، فالمعارضة هي البديل الذي تحول إلى معارضة قانونية ولكن غير شرعية (المعارضة في النظام/ معارضة جلالته) أو معارضة شرعية ولكن غير قانونية (معارضة للنظام/ معارضة لجلالته). ليعكس بذلك توازن القوى الذي تم إجراؤه في الماضي وتدبير العمليات العنيفة والمعقدة التي تترأس مختلف هيمانات النظام السياسي في علاقتها بالمعارضة، وبمحددات الانتقال الديمقراطي، ومستويات الادماج والاقصاء في البناء المؤسساتي (شهرزاد درعاوي، 2015 – 2016).

فمن أكبر مشكلات المعارضة أنها تعمل في مجال سياسي نابذ أو انتباذي، أي مجال سياسي لا يقدم لها إمكانية العمل والاشتغال الطبيعي (عثمان الزياني، 2012)، بسبب البنى السياسية التي يغلب عليها غياب مجال وسيط بين المجتمع والدولة، الذي يسمح لممارسة المنافسة السياسية والصراع الديمقراطي والمشاركة في صنع القرار، وبالتالي نكشف أن المجال السياسي المغربي شبه منعدم أو تقليدي، وإن صح التعبير لا تتحقق معه وظيفتها كدينامية للتطور (عبد الالاه بلقزيز) هذا من جهة، وما القمع والاعتقالات والإقصاء الذي طال المعارضة كان له نصيبه بسبب التخوف الذي ساد النظام السياسي المغربي آنذاك من أن تنازعه المعارضة على السلطة وتقلص من حكمه من جهة أخرى، مما جعلها خارج الحسابات السياسية والدستورية للنظام السياسي.

فالوزن الساحق والإجماع يبدو أنه كان في صالح النظام السياسي الذي يحتوي على معظم أوراق مدخلات ومخرجات العملية السياسية والتي تمثلت في (الوحدة الوطنية ضد الاستعمار والالتفاف حول شعار الله – الوطن – الملك)، و(المحافظة على الانقسامات الداخلية)، للعب دور المرّجح فيها والحكم في النزاعات التي تضرب الساحة السياسية المغربية، وإعادة هيكلة المشهد السياسي من خلال تشكيل نخب سياسية جديدة تم تحديثها لأغراض سياسية ودستورية.

فالتحول السياسي والدستوري بالمغرب يعكس واقع موازين القوى المتسم بالصراعات والمواجهة بين النظام السياسي وأحزاب الحركة الوطنية، خاصة حول المواثيق السياسية الدستورية

المؤطرة للتجربة المغربية منذ سنة 1961 إلى حدود 1996، باعتبارها مواثيق للاستقرار وليست مواثيق للانتقال الديمقراطي (جواد الرباع، 2013).

لقد ظلت المعارضة في المغرب حاضرة بقوة وبحرارتها السياسية في جمع التجارب البرلمانية منذ 1963، فبعد التوافق الذي حصل بين المؤسسة الملكية وأحزاب الحركة الوطنية تمكن المغرب من الحصول على الاستقلال، ليتحول التوافق إلى احتدام ومواجهة موضوعية، مع مطلع الستينات وصل إلى درجة استعمال العنف الذي أدى إلى تعطيل الحياة الدستورية والسياسية، وإعلان حالة الاستثناء سنة 1965، وما أعقب من ردة فعل النظام السياسي بعد فشل محاولتي الانقلاب مع مطلع السبعينات، ليدخل المشهد السياسي المغربي مرحلة متسمة بالتوافق والهدنة بين المعارضة والنظام السياسي.

المطلب الثاني: هيكلة المعارضة ضمن نظام التعددية

هذه الفقرة تدفعنا في البداية إلى طرح تساؤلات حول التشكيك في وجود معارضة في الأنظمة التي تؤمن بالتعددية الحزبية، فإن المسألة المركزية هي ليست في التشكيك في وجود معارضة، إنها موجودة، بل وتشكل العمود الفقاري داخل كل الأنظمة السياسية إلا أن الأمر يتوقف على مسألة الاعتراف بها من خلال معايير القبول القانوني الذي تطرحه الأنظمة السياسية، من أجل الاستيلاء على المعارضة وتحديد معايير قبولها والاعتراف بها، وهذه مسألة تشكك في مبدأ محدودية نظام التعددية التي تسيطر عليه الأنظمة السياسية (Myriam Catuss, 2013) ، وتشكك في وضع القوى السياسية المغربية وهيكلة مختلف المعارضات (تعيين رئيس الحكومة المغربية م حزب العدالة والتنمية المعارض، 2011).

إن العمل الحزبي هو أحد أهم المسائل الديمقراطية بالدولة، عكس تلك الرافضة للتعددية الحزبية والمناصرة لنظام الحزب الواحد، أي نظام ديكتاتوري قائم على سدّ كل المجالات والفضاءات العمومية لممارسة الديمقراطية وحق التعبير، فالمغرب باعتباره نظاما سياسيا يسمح بنظام التعددية الحزبية الذي عمل على إقراره بعد الاستقلال بعدما كان قائما على نظام الحزب الواحد، فوجود حياة سياسية في المغرب ومجالا من الحرية وكفالة الحقوق المدنية والسياسية وانتظام الحياة النيابية فيه، إلا أن هذا الهامش السياسي الموجود مازال ضيقا ومراقبا ومعرضا للتبدد وإفساد الحياة السياسية فيه، ومع ذلك أفرزت التجربة المغربية عن إمكانية تحقيق التداول السلمي للسلطة، وكان ذلك من خلال تشكيل حكومة "التناوب التوافقي" والتي كان على رأسها السيد عبد الرحمن اليوسفي، وهو ما تم التعبير عنه في انخراط المعارضة في الحياة السياسية وتوفر الاستعداد السياسي لدى النظام السياسي لتطوير مستوى الاستجابة، من خلال فتح الطريق أمام

وصول المعارضة إلى سلطة الدولة وجهازها التنفيذي عبر التوافق بين السلطة والمعارضة على إدارة الدولة.

هناك نظرة هيمنت على علم السياسة بالمغرب واتخذ موضوعا منه، وبدأ البحث عن معرفة كيف استطاع النظام السياسي المغربي الجمع بين القوى المتناقضة واستقطابها (عبد الله ساعف، 1997)، وهيكلتها لدمجها داخل الحقل السياسي لممارسة ومواصلة عملها ومن بينها المعارضة التي تكيّفت من الداخل ضمن نظام التعددية وأصبحت جهات فاعلة متحكّمة فيها، ويبدو أن ما عانته المعارضة داخليا وخارجيا، وكما سلف الذكر كان له دور في إعادة هيكلتها من جديد داخل الحقل السياسي المغربي.

إن التحول السياسي لقضية الدستور في تاريخ المغرب كأفكار ومنظومة قوانين تعكس التحولات التي عرفها المغرب خلال خمسين سنة، في ظرفية تاريخية واقتصادية وسياسية أنتجت دستور 1962 والتعديلات الأربعة التي طرأت عليه (1970 – 1972 – 1992 – 1996)، إن الأمر متعلق أساسا بربط إنتاج الدستور وتطوير المفاهيم والمؤسسات وعلاقتها بالبناء الديمقراطي وتأسيس الدولة الحديثة (موساوي العجلاوي، 2010).

فالمعارضة أصبحت ذات هندسة متغيرة يتم إعادة اختراعها وتكييفها وفقا لقضايا الوضع، والتحولات السياسية والدستورية والاقتصادية، العلاقات السائدة داخل النظام السياسي بين مختلف القوى السياسية، فتحولت بذلك إلى معارضة تشتغل ضمن نظام وقواعد قانونية ومؤسسات محددة بما يضمن احترامها للممارسات السياسية والدستورية والثوابت الوطنية، وبهذا المعنى إن الحياة السياسية المغربية تركت بصمة دائمة في الطريقة التي تم بها تناول مسألة المعارضة في أنه تم التلاعب بها وجرها للعمل داخل النظام السياسي، وأنه تم التفاوض عليها وإصلاحها من الأعلى وتحييد الخلاف السياسي الذي طبعها مع النظام السياسي.

المبحث الثاني: المعارضة البرلمانية بديل ديمقراطي أم توازن استراتيجي

يمثل المغرب نموذجا للدولة التي أفرزت فيها التحولات السياسية والدستورية واقعا سياسيا واجتماعيا تمثل في ظهور حركة 20 فبراير 2011، على غرار باقي البلدان العربية والإفريقية التي ظهرت فيها أيضا حركات اجتماعية تطالب بالحرية والمساواة والعدالة الاجتماعية، مما دفع بالنظام السياسي المغربي إلى الاستباق بإصلاحات سياسية ودستورية تستجيب لواقع الوضع الراهن ومطالب حركة 20 فبراير. وهذا ما حصل في 9 مارس 2011 حيث دعا الملك محمد السادس إلى صياغة وتعديلات ومراجعات دستورية واعدا فيها بدستور ديمقراطي يرتكز على فصل السلطات، حيث يعطي صلاحيات أكبر لكل من رئيس الحكومة والبرلمان.

المطلب الأول: المعارضة البرلمانية وخيارات المرحلة

إن السياق الذي واكب المراجعة الدستورية لسنة 2011 على مستوى التحولات السياسية في المنطقة، والحراك المجتمعي الذي انطلق مع حركة 20 من فبراير، تضمن إعادة صياغة مهام السلطات في إطار يسمح بقدر من التوازن والوضوح في الصلاحيات، ويتجاوز الإشكالات المرتبطة بغموض النصوص الدستورية السابقة، أو تداخل السلط التي أفرغت المسؤولية الحكومية من مدلولها وفتحت باب التأويلات الواسعة، كما عملت المراجعة الدستورية على دعم الحقوق والحريات الفردية، وتعزيز النسق السياسي البرلماني بمؤسسة جديدة هي – مؤسسة المعارضة البرلمانية – من خلال مأسستها ضمن المرتكز الأساسي للإصلاحات الدستورية (جواد الرباع، 2011).

إن تبني المغرب المراجعة الدستورية الذي استثمر فيها جميع مجالات القانون الدستوري المعاصر (David Melloni, 2013) بالمقارنة مع الدساتير السابقة، مازال يسعى إلى توطيد دولة القانون، أي مؤسسات فعلية تضمن فصلا وتوازنا بين السلطات في سياق التحولات الجارية، يمكن أن يلعب الدستور دورا سياسيا في تأصيل وضبط وشرعنة سلوك شركاء خصوم الفضاء السياسي، وهذا ما حصل في عملية دستورية عملت على دمج واحتواء المعارضة، فالمعارضة إذا المسموح بها في البلاد هي تلك المنصوص عليها والمعترف بها في الدستور المغربي لسنة 2011، البديل الديمقراطي الذي استطاع النظام السياسي المغربي احتواءه في ظل الظروف التي طبعت البلاد (حركة 20 فبراير) والمنطقة بشكل عام، ومحاولة كذلك مسايرة العديد من الديمقراطيات الجديدة التي اهتمت بالمعارضة واعترفت في قوانينها ووثائقها بأنها مكون أساسي داخل الحياة السياسية والنسق البرلماني، والتسليم بحقها في ممارسة السلطة عن طريق التناوب الديمقراطي (محمد أبغي، 2018).

والواقع أن ديناميات التغيير التي طالت العديد من البلدان (تونس – مصر – ليبيا – اليمن...)، ساهمت بشكل كبير في تنبيه النظام السياسي نحو الاختيارات الممكنة لتجاوز الوضع الراهن من خلال طرح بدائل واقتراحات تتعاطى بشكل إيجابي وسريع، وكان من أولوياته قضية إصلاح الوثيقة الدستور (امحمد مالكي، 2013)، وفتح الباب أمام قوى المعارضة تمكينها من حقها السياسي والدستوري، إن عملية اصلاح الدستور ومأسسة المعارضة البرلمانية، وإعطاء هامش من الحرية والحقوق تعد أسلوبا من أساليب إدارة الصراع وتوسيع هامش الديمقراطية، وتقليل الصراعات العنيفة خصوصا في المجتمعات التعددية، ولا يمكن بأي حال من الأحوال الحديث عن التحول الديمقراطي في بلد من بلدان العالم إذا لم يرافق ذلك بتحول في المؤسسات وفق منظور

ديمقراطي (بوتاقي طارق، 2019)، يؤسس لعلاقة جديدة وفهم جديد بين المعارضة والسلطة (البشير المتاقي، 2013).

إن الفهم الجديد للمعارضة ضمن دستور 2011 عمل على احتواء المعارضة البرلمانية ومأسستها وحمايتها تحت مسمى –النظام الخاص– بالمعارضة البرلمانية، لمنحها بذلك مكانة ووظيفة مؤسسية ووضعا اعتباريا لفاعل سياسي أصبح مطالبا بتقديم بديل يصحح أولا وضعها بالقبول والمشاركة في العملية السياسية، وثانيا يصحح الوظيفة المرتبطة بالسياسة العامة، وانتظار ما يمكن أن يتيح إمكانية التناوب والتخلي عن فكرة الوصول والصراع على السلطة، وتجسيد فكرة التعددية وضمان اشتغال النسق الديمقراطي بشكل جيد، فتبني المغرب وثيقة دستورية بالمقارنة مع الدساتير السابقة يسعى من خلالها إلى إرساء وتوطيد دولة القانون أي مؤسسات فعلية تضمن فصلا وتوازنا بين السلطات في سياق التحولات الجارية، يمكن أن يلعب الدستور دورا أساسيا في تأصيل وضبط وشرعنة سلوك شركاء/خصوم الفضاء السياسي، وهذا ما حصل في عملية دستورية عملت على احتواء المعارضة وضبطها من خلال عدة فصول خاصة تلك المتعلقة بمكانتها ودورها في الحياة السياسية البرلمانية (الفصل 60 من الدستور المغربي لسنة 2011، 2011).

فهل تصبح المعارضة البرلمانية داخل النسق قوة ديمقراطية للتعبير والتغيير، أم مجرد حجر زاوية يضمن التوازن السياسي داخل الحياة البرلمانية؟

المطلب الثاني: المعارضة البرلمانية تمثيلية متهالكة

إن الاستيلاء القانوني الذي تعرضت له المعارضة، دفع بها إلى مواكبة التحولات السياسية والدستورية كاختيار سياسي تطمح من خلاله إلى التمثيل الإيجابي والحل السامي لطرح مشاريعها ورؤيتها لمختلف القضايا والسياسات العامة بالبلاد، وهذا الاختيار كانت له تبعات قد تدفع بالمعارضة إلى التهالك والدوران حول نفسها بلا توقف.

وسنحاول مناقشة حقيقة ما وصلت له المعارضة في ظل الاعتراف بها والحقوق الممنوحة لها على شكل لولبي ينزل بها إلى الأسفل.

إن الاعتراف الدستوري بشرعية المعارضة وتمكينها من الحماية القانونية لبعض الحقوق المقررة لها (الفصلان 10 و 69 و 82 من الدستور المغربي لسنة 2011، 2011)، فإنها مازالت محدودة بالنظر إلى القيود والغموض على مستوى الفهم والتأويل التي تصطدم بها المعارضة في ممارستها، خاصة وأن أغلب تلك الحقوق المنصوص عليها في الفصل 10 من المراجعة الدستورية لسنة 2011 هي تقريبا نفسها التي تقرها فصول أخرى منه لجميع البرلمانيين (أحمد بوز، 2016)، وهذا مضمون الاجتهاد الذي طوره المجلس الدستوري إلى أن منح المعارضة حقوقا خاصة بها دون

الأغلبية أمر مخالف للدستور ومسّ واضح بمبدأ النسبية وبقاعدة المساواة (قرار المجلس الدستوري رقم 924 بتاريخ 22 غشت 2013, 2013)، فلا يمكن التمييز بين النواب البرلمانيين في ممارسة مهامهم وحقوقهم الدستورية مهما كانت انتماءاتهم السياسية.

والوجه الآخر أكثر تعقيدا، وهو إشكالية مكانة وحقوق المعارضة، في هذا الأمر أنه فيما جاء حول المقصود بالمعارضة في الفصل 10 من الدستور الذي استخدم مصطلحات عدة مثل "فرق المعارضة" "المعارضة" حيث يستفاد منه أن الحقوق المخولة للمعارضة تشمل جميع مكونات المعارضة من "مجموعات برلمانية – ومستشارين غير منتسبين" (خالد نونحي، 2015) (قرار المجلس الدستوري رقم 938 بتاريخ 14 يونيو 2014).

أما فيما يخص كيفية ممارسة المعارضة لحقوقها فإن المادة 66 من النظام الداخلي لمجلس النواب (النظام الداخلي لمجلس النواب لسنة 2017، 2017) هي مجرد تذكير بالحقوق التي يضمنها الدستور للمعارضة البرلمانية دون تحديد كيفيات ممارستها العملية داخل البرلمان، شأنه في ذلك شأن تأليف المحكمة الدستورية أن مجلس النواب له الحق في انتخاب ثلاثة أعضاء من بين المرشحين الذين يقدمهم مجلس النواب غير مطابق للدستور، لأن حق تقديم المرشحين طبقا للفقرة الأولى من الفصل 130 من الدستور، والمادة 323 من النظام الداخلي لمجلس النواب، والقانون التنظيمي رقم 066.13 المتعلق بالمحكمة الدستورية موكلة لمكتب المجلس وحده وليس إلى المجلس بكامل أعضائه، بالإضافة إلى أن المادة لم تبيّن كيفية مساهمة الفرق النيابية وخاصة منها المعارضة، في اقتراح المرشحين طبقا للفصل العاشر من الدستور 2011، أما فيما يخص حق المعارضة في أن تخصص لها نسبة معينة من الأسئلة الشفوية لا تقل عن نسبة تمثيليتها، وهو ما تضمنته المادة 263 من النظام الداخلي لمجلس النواب دون تحديد لتلك النسبة وهو مخالف للدستور، الذي يستفاد من فصل العاشر هو أن إسهام المعارضة في العمل النيابي ينبغي أن لا يقل عن نسبة تمثيليتها كمبدأ أساسي، وفي ذلك قرار سابق للمجلس الدستوري رقم 829 بتاريخ 04 فبراير 2012.

ويلاحظ من خلال الفحص والتدقيق في الوثيقة الدستورية لسنة 2011 والنظام الداخلي لمجلس النواب لسنة 2017 وبعض القرارات السابقة للمجلس الدستوري، أن الفصول والمواد القانونية المتعلقة بحقوق المعارضة البرلمانية تم بها توسيع دائرة الفاعلين الذين يدخلون ضمن المعارضة البرلمانية لتشمل الفرق والمجموعات البرلمانية وغير المنتسبين، ويحق لهم الاستفادة من الحقوق المخولة للمعارضة البرلمانية وهذا منطوق الفصل العاشر من دستور 2011، وهذه من بين الإشكالات التي أضحت ترهن الفعل السياسي المغربي، أنه لوجود معارضة حقيقية وازنة لابد من أن نعثر في المجال السياسي البرلماني على صور تشهد على وجود مظاهر حديثة للسياسة والعمل

البرلماني والعمل بالدستور واحترام القواعد القانونية، ووجود برلمان منتخب/تعددية حزبية توفر قدرا كافيا من الحقوق والحريات العامة، حتى تستقيم طبيعة عمل اشتغال المؤسسات، بدل أن يكون الغالب عليها أنها مجرد صورة شكلية ومسرح للتمثيل والمشاهدة وليس للعمل السياسي والبرلماني.

وعليه فنحن بحاجة إلى إعادة النظر في بعض المفاهيم والرؤى التي حكمت ووجهت العمل السياسي بالمغرب، خاصة إعادة النظر في أشكال بناء السلطة على أسس توافقية بين مختلف الفاعلين في الحقل الساسي المغربي، وإعادة الاعتبار للمعارضة البرلمانية ليس بالمفهوم الاحتوائي وإنما بصيغة تشاركية توعى وجودها المادي والوظيفي، ومنحها الاستقلالية في اتخاذ القرارات سواء الداخلية منها أم الخارجية، إلى جانب التعبير عن البدائل السياسية الممكنة في تدبير الفضاء السياسي العام، معارضة لها هوية سياسية وإيديولوجية تنهل منها في فعلها وعطائها وتتبني منطق الوضوح مع نفسها وتقوى مكانتها في سياق متماسك لتمتين جبهتها في مواجهة التحديات السياسية والاجتماعية.

الخاتمة:

يفترض في كل معارضة أن تستمد وجودها وشرعيتها من حاجة المجتمع اليها، فضلا عن الضرورة السياسية داخل بنية النظام والمجتمع، بل ان هذه الحاجة الواردة ليست أكثر من الاعتراف بوجود معارضة، اعتبارا من أن تحقيق التوازن والاستقرار في المجال السياسي متوقف على دعمها وإشباعها، فشرعية المعارضة وحقوقها لا تكتفي بما يقدمه لها القانون والتشريعيات والضمانات السارية التي تكفل ذلك الحق، ذلك أن الضمانات القانونية لن تستطيع أن تصنع معارضة إذا لم يكن لهذه ما يبررها في السياق العام.

إن المعارضة الموجودة اليوم أي المنظمة والمؤطرة لا تستنفذ المعارضة المجتمعية القائمة، أو تلك التي يمكن أن تتبلور تدريجيا باتجاه يقوي المعارضة البرلمانية، أو قد تنتج لها كيانات جديدة مستقبلا بالتناغم مع التحولات والتطورات المجتمعية، فالمعارضة قبل أن تكون قوة محددة أو تنظيما ما فهي مبدأ أساسي من مبادئ الحياة السياسية وهو ما يجب فهمه واستيعابه داخل الحقل السياسي المغربي، بالرغم من استيلاء القانون على المعارضة وهيكلتها وفق المقتضيات القانونية التي لم تستكمل بعد.

فأحزاب المعارضة سواء أحزاب اليمين واليسار وما بينهما، يمكن الحكم عليها بغياب مشروعها السياسي، وهذا القول ينطبق أيضا على أحزاب الحركات الإسلامية المعارضة، التي تدعي بأنها تحمل مشروعا جديدا (المشروع الإسلامي) كبديل، فهذه الأحزاب محكومة بالتجييش والتبعية ولا تحمل أي مشروع سياسي وتم احتواؤها. فأحزاب المعارضة هي في حالة انفصال عن

موقعها السياسي قبل أن تستند أدبيتها إلى موضوع الديمقراطية بوصفها هدفا سياسيا وبديلا للأهداف السلطوية.

إن المعارضة الموجودة اليوم أي المؤطرة والمنظمة وفق الدستور القانوني الداخلي لمجلسي النواب لا يستنفذ المعارضة المجتمعية القائمة، أو تلك التي يمكن أن تتبلور تدريجيا وتسير باتجاه تقوية المعارضة أو قد ينتج لها كيانا جديدا مستقلا بالتناغم مع التطورات الحاصلة على جميع الأصعدة وجل المستويات على المستوى الداخلي والخارجي، فدسترة أو مأسسة المعارضة البرلمانية في السياق المغربي خلافا للمعارضة الموجودة في الأنظمة المقارنة، فإن المعرضة المغربية تشكل تغيرا رمزيا في منطق اشتغال البرلمان الذي أصبح مهيكلا وفق ثنائية الأغلبية/ الأقلية (المعارضة) له دواعي تطوير البرلمان المغربي تتمثل في تسهيل وتيسير عمل المؤسسات السياسية، وكذلك من خلال تسقيف المعارضة ووضع حدود لها من خلال تحويلها إلى مجموعات صغيرة مندمجة في الحكم وغير قادرة على التأثير نظرا لتحويلها إلى قوة فارغة.

والخلاصة الأخيرة تتمثل في مشروعية الإصلاح السياسي والدستوري الذي أصبح رهانا تقليديا لا يستوعب كل القوى السياسية والاجتماعية بما في ذلك النظام السياسي المغربي، في حين أن التغيير في اتجاه البناء الديمقراطي والدولة الحديثة يتطلب الحفاظ على القوى الوطنية الحية وحمايتها ومنحها المجال السياسي للاشتغال الحر ولضمان التقدم المجتمعي والسياسي.

قائمة المصادر والمراجع:

أولا. المراجع العربية:

- الزياني، عثمان (2012): الحماية الدستورية لحقوق المعارضة: مقاربة على ضوء دستور 2011، منشورات مجلة الحقوق المغربية، العدد 05.
- العجلاوي، مساوي (2010): الدستور في المغرب المستقل: قراءة تاريخية، منشورات المجلة المغربية للاقتصاد والاجتماع، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط.
- مالكي، امحمد (2011): قراءة في الهندسة العامة للدستور المغربي الجديد 2011، مجلة تبيّن الفكرية والثقافية، قطر، الدوحة، العدد 04.
- الرباع، جواد (2013): دستور 2011 وإشكالية الانتقال الديمقراطي بالمغرب، منشورات كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، مراكش، العدد 40.
- طارق، بوتاقي (2019): مركز المعارضة البرلمانية في النظام السياسي والدستوري المغربي على ضوء دستور 2011، مجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية، مطبعة السلام، الرباط.

- بلقزيز، عبد الإله (2001): المعارضة والسلطة في الوطن العربي، أزمة المعارضة السياسية العربية، مركز دراسات للوحدة العربية، الطبعة الأولى.
- بوز، أحمد (2016): البرلمان المغربي- البنية والوظائف: دراسة في القانون البرلماني المغربي، المجلة المغربية للعلوم السياسية والاجتماعية.
- ساعف، عبد الله (1997): الإدماج والإقصاء في الحقل السياسي المغربي، مجلة فكر ونقد، العدد 02.
- المتاقي، البشير (2013): إشكالية توزيع السلطة في النظام السياسي المغربي: دراسة في مستجدات دستور 2011 (الدستور الجديد 2011 وثيقة جوهرية للانتقال الديمقراطي في المغرب)، منشورات كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، مراكش.
- درعاوي، شهرزاد (2016): دور المعارضة البرلمانية في أداء العمل الحكومي بالمغرب- الولاية التشريعية التاسعة، رسالة لنيل شهادة الماستر في القانون العام، جامعة محمد الأول وجدة- المغرب، السنة الجامعية 2015-2016.
- أبغي، محمد (2019): المعارضة البرلمانية خلال الولاية التشريعية التاسعة – الحصيلة التشريعية والرقابية (2011- 2016)، رسالة لنيل شهادة الماستر في القانون العام، جامعة محمد الأول- كلية المتعددة التخصصات الناظور، السنة الجامعية 2018 – 2019.
- النظام الداخلي لمجلسي النواب لسنة 2017.
- الدستور المغربي لسنة 2011، المنشور بالجريد الرسمية عدد 5964 مكرر الصادر بتاريخ 20 يوليوز 2011.
- النظام الداخلي لمجلسي النواب لفاتح غشت 2013.
- نونوحي، خالد (2015): الجامع لمبادئ وقواعد القضاء الدستوري المغربي من خلال الغرفة الدستورية (1963 – 1994)، والمجلس الدستوري (1994 – 2015)، مطبعة الأمنية الرباط.

ثانيًا. المراجع الأجنبية:

- Myriam Catusse (2013): Au-delà de é «l'opposition à Sa Majesté»: mobilisation, contestions et conflits politique au Maroc, pouvoirs: Revue d'Etudes constitutionnelles et politiques.

- David Melloni (2013): la constitution marocaine de 2011: une mutation des ordves politique et juridique marocains, www.cairn.info.
- Myriam Catusse (2013): Au-delà de é «l'opposition à Sa Majesté»: mobilisation, contestions et conflits politique au Maroc, pouvoirs: Revue d'Etudes constitutionnelles et politiques.
- David Melloni (2013): la constitution marocaine de 2011: une mutation des ordves politique et juridique marocains, www.cairn.info.